

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام والمقررة السيدة سلمي السعيدى للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 21 من ذي الحجة 1443 (21 يوليو 2022) :

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن عملية التركيز هذه كانت موضوع عقد اقتناء الأسهم (Accord d'achat d'actions) موقع بتاريخ 26 يناير 2022 بين الأطراف المعنية، تعزم من خلاله شركة «Viterra USA Investment LLC» تولى المراقبة الحصرية عبر اقتناء فرع «الحبوب والمكونات ذات الصلة» التابع لشركة «Gavilon Agriculture investment INC» مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تنص أنه يشكل تركيزاً، «عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل»، وهو ما ينطبق على عملية تولى شركة «Viterra USA Investment LLC» المراقبة الحصرية عبر اقتناء فرع «الحبوب والمكونات ذات الصلة» التابع لشركة «Gavilon Agriculture investment INC» ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 2022/ق/79 صادر في 21 من ذي الحجة 1443 (21 يوليو 2022) المتعلق بتولي شركة «Viterra USA Investment LLC» المراقبة الحصرية عبر اقتناء فرع «الحبوب والمكونات ذات الصلة» التابع لشركة «Gavilon Agriculture investment INC».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 21 من ذي الحجة 1443 (21 يوليو 2022)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 051/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 17 من رمضان 1443 (19 أبريل 2022)، المتعلق بتولي شركة «Viterra USA Investment LLC» المراقبة الحصرية عبر اقتناء فرع «الحبوب والمكونات ذات الصلة» التابع لشركة «Gavilon Agriculture investment INC» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 53/2022 بتاريخ 18 من رمضان 1443 (20 أبريل 2022) والقاضي بتعيين السيد طارق اعلاتن مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 21 من رمضان 1443 (23 أبريل 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 17 من شوال 1443 (19 ماي 2022) ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف ومن نتائج التحقيق أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق تسويق الحبوب بالجملة، باعتبار ان طرفي العملية لا ينشطان في سوق المكونات على المستوى الوطني ؛

وحيث إنه بالنظر إلى خصائص السوق المعنية والتي تتميز باستبداليتها على مستوى العرض (substituabilité au niveau de l'offre) حيث يمكن للموردين المصدرين إعادة توجيه مبيعاتهم نحو أنواع معينة من الحبوب على المدى القصير ودون تكبد تكاليف أو مخاطر إضافية، فإن تحديد السوق المرجعية المعنية بهذه العملية يمكن أن يبقى مفتوحا دون الحاجة لتقسيم أدق ؛

وحيث إنه بالنظر إلى طبيعة الطلب وخصائصه وكذا بنية العرض في السوق المعنية، لاسيما اعتماد السوق المغربية على الموردين الأجانب لأن الإنتاج المحلي دائما ما يكون دون مستويات الطلب الوطني على الحبوب، فإن السوق الجغرافية المعنية هي ذات بعد عالمي، مع ترك هذا التحديد مفتوحا بالنظر إلى طبيعة العملية وعدم تأثيرها سلبيا على المنافسة في السوق المعنية ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون السوق المرجعية الوطنية لن تتأثر بعملية التركيز الحالية نظرا من جهة لكون الحصة التراكمية لأطراف العملية في السوق المعنية بالمغرب تتراوح بين [5-15] % بالنظر إلى ضعف حصة الشركة المستهدفة في السوق الوطنية بحيث تتراوح بين [5 و0] %، ومن جهة أخرى لكون السوق تظل مفتوحة أمام المنافسة عالميا وتعرف تعددا على مستوى العرض ووجود العديد من المنافسين المهيمنين والمتطورين في قطاع الحبوب ؛

وحيث إنه بناء على ما سبق، لن يكون للعملية أي تأثير أفقي مقيد للمنافسة ولن تساهم في خلق أو تعزيز مركز مهيمن ؛

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي هذه واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والتي تم بسطها سلفا، تبين على أنها لن يكون لها أي تأثير عمودي أو تكثلي على المنافسة في السوق الوطنية المعنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 051/ع.ت، إ/2022 بتاريخ 17 من رمضان 1443 (19 أبريل 2022) يستوفي الشروط القانونية.

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليهما بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهما تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المنجز بالمغرب لمجموع المنشآت والمحددتين في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الشركة المقتنية : «Viterrra USA Investment LLC» وهي شركة محدودة المسؤولية خاضعة للقانون الأمريكي، وتنشط في قطاع التخزين، التحويل، التنقية، المعالجة، النقل، التجهيز، التسويق وتوزيع المنتوجات الزراعية على الصعيد الدولي؛

- الشركة المستهدفة : «Gavilon Agriculture investment INC» وهي شركة محدودة المسؤولية خاضعة للقانون الأمريكي، مملوكة من قبل شركة «Corporation America Marubeni»، وتختص في تقديم خدمات التخزين، التحويل، المعالجة، النقل، التجهيز، التسويق وإدارة المخاطر المتعلقة بالمنتجات الزراعية على الصعيد الدولي.

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسات الاستماع، فإن عملية التركيز تندرج في إطار استراتيجية مجموعة «Viterrra» تطوير أنشطتها في السوق الأمريكية من خلال اقتناء قطاع أعمال «الحبوب والمكونات ذات الصلة» التابع لشركة «Gavilon Agriculture investment INC» مما سيسمح لها بالتوسع وتعزيز شبكتها على نطاق عالمي مع جعلها أكثر قدرة على المنافسة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، وكذا جلسات الاستماع للأطراف المعنية، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلقة بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إن الشركة المقتنية «Viterrra USA Investment LLC» والشركة المستهدفة «Gavilon Agriculture investment INC» تنشطان في نفس المجال الصناعي، أي قطاع التخزين، التحويل، التنقية، المعالجة، النقل، التجهيز، التسويق وتوزيع الحبوب والمكونات على الصعيد الدولي ؛

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Viterra USA Investment LLC» المراقبة الحصرية عبر اقتناء فرع «الحبوب والمكونات ذات الصلة» التابع لشركة «Gavilon Agriculture investment INC».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 21 من ذي الحجة 1443 (21 يوليو 2022)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيس المجلس ورئيساً للجلسة، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.

عبد الغني أسنينة.
